343751 ـ هل معاهدة النفس تعتبر من صيغ النذر أو من اليمين؟

السؤال

إذا قلت "أعد نفسي بأنني لن أفعل كذا وكذا"، فهل هذا يخضع لقواعد النّذر / اليمين الذي تقسمه للّه، حتى لو كنت تنوي اتخاذ القرار الحازم وليس الوعد الصحيح؟

ملخص الإجابة

معاهدة النفس ليست من صيغ النذر ولا اليمين، وإنما هو إخبار عن عزم الإنسان وتصميمه على هذا الفعل.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

اليمين والنذر حقيقتهما: التزام الفعل معلقا بالله تعالى. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

"والنذر نوع من اليمين، وكل نذر فهو يمين، فقول الناذر: لله علي أن أفعل. بمنزلة قوله: أحلف بالله لأفعلن؛ موجب هذين القولين التزام الفعل معلقا بالله." انتهى من"مجموع الفتاوى" (35 / 258).

ومن صيغ النذر واليمين أيضا: معاهدة الله تعالى، كأن يقول: أعاهد الله على أن أفعل كذا. قال شيخ الإسلام ابن تيمية:

"والعهود والعقود متقاربة المعنى، أو متفقة؛ فإذا قال أعاهد الله أني أحج العام: فهو نذر، وعهد، ويمين." انتهى.

ينظر جواب السؤال: عاهد الله على ترك المعصية مرارا

أما معاهدة النفس: فليس ذلك من صيغ النذر، ولا اليمين، وإنما هو إخبار عن عزم الإنسان وتصميمه على هذا الفعل.

والله أعلم.